

وسائل الشيعة

- [107] 41 - باب حكم القراءة من المصحف في النافلة والفريضة (7465) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن فضالة بن أيوب عن أبان بن عثمان عن الحسن بن زياد الصيقل قال قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) ما تقول في الرجل يصلي وهو ينظر في المصحف يقرأ فيه يضع السراج قريباً منه فقال لا بأس بذلك. (7466) 2 - عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال سألت عن الرجل والمرأة يضع المصحف أمامه ينظر فيه ويقرأ ويصلي قال: لا يعتد بتلك الصلاة أقول هذا محمول على الفريضة مع الحفظ والأول على النافلة أو مع عدمه ذكره بعض علمائنا (1). 42 - باب تخير المصلي في الثالثة والرابعة بين قراءة الحمد وحدها وبين التسبيحات الأربع واستحباب تكرارها ثلاثاً والاستغفار بعدها (7467) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر بن
-
- الباب 41 فيه حديثان 1 - التهذيب 2: 294 / 1184. 2 - قرب الاسناد: 90. (1) راجع الذكرى: 187 والتذكرة: 114 وشرح اللمعة 1: 268. الباب 42 فيه 8 أحاديث 1 - التهذيب 2: 98 / 368 والاستبصار 1: 321 / 1199. (*)
-